مجلة راية السلف بالسودان

إصدارة سلفية تصدر شهريًا بنسخ: حائطية – مطوية –إلكترونية

العدد الأول للعام ١٤٣٧ هـ - عدد شهر ذي الحجة

كلمة مضيئة

قال الشيخ عبد السلام بن برجس العبد الكريم رحمه الله:

في هذا الزمان اختل معيار كثير من العامة في تقييم العلماء، فجعلوا كل من وعظ موعظة بليغة، أو ألقى محاضرات هادفة، أو خطب الجمعة مرتجلاً عالًما يرجع إليه في الإفتاء، ويؤخذ العلم عنه.

وهذهِ رزية مؤلمة، وظاهرة مزرية، تطاير شررها، وعم ضررها؛ إذ هي من إسناد العلم إلى غير أهله، وإذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة

[كتاب عوائق الطلب/٣٣]

محتويات المجلة:

١-معالم التوحيد في الحج. فضيلة العلامة الشيخ أحمد بن يحيى النّجمي رحمه الله

٢-فضل العشر من ذي الحجة. فضيلة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله

٣- بعض أحكام الأضحية. فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

٤-شرح مناسك الحج. فضيلة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله

٥- توجيه العلامة ربيع -حفظه الله- لبعض الشباب الذين ينكرون بدع المقابر ويترتب على ذلك مشاكل كبيرة.
فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله

٦- نصيحة للنساء بتعلم التوحيد والسنة. فضيلة الشيخ نزار بن هاشم العبّاس حفظه الله

الفتاوى:

نفيدكم علما بأن فضيلة الشيخ نزار بن هاشم العباس -حفظه الله- سيستقبل أسئلة القراء للإجابة عليها

يتم استقبال الأسئلة عبر الواتساب على الأرقام الآتية:

٠٠٩٦٦٥٣٠٨٣٣٢٤٩ ٠٠٢٤٩١١٢٨٩٧٩٢١ ٠٠٢٤٩٩٢٢٩٧٢٧٠٠ ٠٠٢٤٩١١١٩٣٣٨٩٥ ٠٠٩٦٦٥٠١٢٠١٥٩٥

أو على البريد الإلكتروني: rsalafs@gmail.com

يكون إرسال الأسئلة يوم الخميس من الساعة الخامسة إلى العاشرة مساء، والله الموفق.

معالم التوحيد في الحج

قال العلامة الشيخ أحمد بن يحيى النّجمي رحمه الله رحمة واسعة :

إنّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لاشريك له، وأشهد أنّ محمداً عبد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ أمّا بعد:

فإنّ خير الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمدٍ صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعةٍ ضلالة، وكل ضلالةٍ في النار.

ثمّ إنّه قد طلب مني أن ألقي كلمةً في منسوبي التوعية الإسلامية في الحج بعنوان معالم التوحيد في الحج، وحيث أنّ التوحيد أساس الدين، وقاعدته التي عليها يبنى، ومنها ينطلق، وشرطه الذي به يصح، وبوجوده يقبل؛ وعند عدمه تردّ جميع الأعمال؛ قال تعالى: ((وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا)) وقال تعالى: ((وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ)) ومع كون المشرك لاتقبل منه حسنة؛ فإنّه أيضاً لايغفر له ذنبٌ؛ قال تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ)) ومع ذلك فإنّ المشرك شركاً أكبر محرّمٌ عليه دخول الجنة، ومحتّمٌ عليه دخول النار، والخلود فيها؛ قال تعالى عن نبيه عيسى عليه السلام أنّه قال لقومه: ((يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ)) وهو موجبٌ لحبوط العمل وعدم استفادة صاحبه منه قال الله عز وجل: ((وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ)) وقال تعالى: ((مَّثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ)) وهذه كلها مساوئ تترتب على ضد التوحيد وهو الشرك الأكبر، وفي ذلك بيانٌ لمزية التوحيد، وأنّ انعدامه تترتب عليه كوارث فظيعة وفي هذا بيانٌ لمنزلة التوحيد من الدين ككل.

أمّا بالنسبة للحج فإنّه أسّس على التوحيد؛ بيان ذلك من الآتي: قال تعالى: ((وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ * وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ)) قال الشيخ عبد الرّحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- في تفسيره (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان في ج٥/ ٢٨٨): «قال تعالى: ((وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ)) أي هيأناه له، وأنزلناه إياه، وجعل قسماً من ذريته من سكانه، وأمره الله ببنيانه، فبناه على تقوى الله، وأسّسه على طاعة الله، وبناه هو وابنه إسماعيل، وأمره أن لا يشرك به شيئا، وأن يخلص لله أعماله، ويبنيه على اسم الله، ((وَطَهِّرْ بَيْتِيَ)) أي من الشرك والمعاصي ومن الأنجاس والأدناس وأضافه الرحمن إلى نفسه لشرفه وفضله، ولتعظم محبته في القلوب، وتنصب إليه الأفئدة من كل جانب، وليكون أعظم لتطهيره وتعظيمه، لكونه بيت الرب سبحانه للطائفين به، والعاكفين عنده؛ المقيمين لعبادة من العبادات من ذكر، وقراءةٍ، وتعلم علم، وتعليمه، وغير ذلك من أنواع القرب ((وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)) أي المصلين أي طهّروه لهؤلاء الفضلاء؛ الذين همهم طاعة مولاهم، وخدمته، والتقرب إليه عند بيته... فهؤلاء لهم الحق، ولهم الإكرام، ومن إكرامهم تطهير البيت لأجلهم، ويدخل في تطهيره تطهيره من الأصوات اللاغية، والمرتفعة التي تشوش على المتعبدين بالصلاة والطواف، وقدّم الطواف على الاعتكاف والصلاة لاختصاصه بهذا البيت، ثمّ الاعتكاف لاختصاصه بجنس المساجد»اهـ.

والمهم أنّ الله عز وجل ما خصّ إبراهيم عليه السلام بهذه المزية إلاّ لما فيه من محبة التوحيد وبغض الشرك؛ الذي حمله على التفاني في دعوة قومه، ثمّ الحوار معهم، ثمّ تكسير أصنامهم، ثمّ قرارهم لتحريقه، ورميهم له في النار، فجعلها الله عليه برداً وسلاماً، ومع هذا كله فإنّ الله عز وجل لما بوأه مكان البيت أراه إياه، وأمره ببنائه؛ كان ذلك على شريطة نشر التوحيد ومحاربة الشرك: ((وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)) ثمّ أعاد الوصية مرةً أخرى في هذا السياق مشدداً على الأخذ بها مرةً أخرى ومؤكداً ذلك فقال في الآية ٣٠ من هذا السياق: ((ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ * حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ)) تصويرٌ عجيب لمن وقع في الشرك كأنّه سقط من أعلى شاهق من قمة جبل؛ أو من فوق عمارةٍ طويلة من ناطحات السحاب؛ أو من فوق طائرة في ارتفاع شاهق؛ أو من السماء المعروفة ضد الأرض؛ أي أنّ من وقع في الشرك بالله كأنّما سقط من ذلك المكان العالي، فتخطفه الطير؛ أو تهوي به الريح في مكانٍ سحيق؛ بعيد في الأعماق، وفي هذا التصوير تنفيرٌ عن الشرك، وتبشيعٌ لصورته، وإظهارٌ له في هذه الصورة البشعة؛ التي تشمئز منها النفوس، ولقد كرر الله عز وجل في هذا المقطع الأمر بالتوحيد والتحذير من الشرك تارةً بالثناء على الموحدين وذكر صفاتهم وعواقبهم الحميدة فقال: ((وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ * الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)).

ثمّ إنّ الحج كله تذكيرٌ وتنويهٌ بتلك الأسرة الموحدة؛ أسرة إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام؛ إذ أمر الله عز وجل خليله أن يسكن من ذريته بعضاً، فكان البعض هو إسماعيل وأمه هاجر؛ أمره الله أن يسكنهما في ذلك المكان القفر والوادي الموحش الذي تحيط به الجبال من كل جانب وليس به إنسٌ ولا أنيس، ولا فيه زرعٌ ولا ماء؛ قال البخاري في كتاب الأنبياء من صحيحه باب رقم٩ رقم الحديث٣٣٦٤: حدثنا عبد الله بن محمد؛ حدثنا عبد الرزاق؛ أخبرنا معمر؛ عن أيوب السختياني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة يزيد أحدهما على الآخر؛ عن سعيد بن جبير؛ قال ابن عباس: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أمّ إسماعيل؛ اتخذت منطقاً؛ لتعفي أثرها على سارة، ، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقاً، فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟

فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها. فقالت له: آلله الذي أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذن لا يضيعنا. ثم رجعت، فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال: ((رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ)) حتى بلغ: ((يَشْكُرُونَ)) وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء حتى إذا نفد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى؛ أو قال: يتلبط، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً، فلم تر أحداً فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحداً، فلم تر أحداً ففعلت ذلك سبع مرات؛ قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿فذلك سعي الناس بينهما﴾، فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً، فقالت: صه تريد نفسها، ثم تسمّعت، فسمعت أيضاً، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غواث. فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه ؛ أو قال بجناحه حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها؛ وهو يفور بعد ما تغرف؛ قال ابن عباس؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿يرحم الله أم إسماعيل؛ لو تركت زمزم؛ أو قال: لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عيناً معيناً﴾ قال فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة فإنّ ها هنا بيت الله؛ يبني هذا الغلام وأبوه وإن الله لا يضيع أهله، وكان البيت مرتفعا من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم أو أهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء، فنـزلوا في أسفل مكة فرأوا طائراً عائفاً فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جرياً أو جريين فإذا هم بالماء فرجعوا فأخبروهم بالماء، فأقبلوا؛ قال: وأمُّ إسماعيل عند الماء، فقالوا: أتأذنين لنا أن ننـزل عندك؟ فقالت: نعم، ولكن لا حقّ لكم في الماء؛ قالوا: نعم؛ قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿فألفى ذلك أمّ إسماعيل وهي تحب الأنس﴾ فنـزلوا وأرسلوا إلى أهليهم فنـزلوا معهم حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم وشبّ الغلام وتعلم العربية منهم وأنفسهم وأعجبهم حين شبّ، فلما أدرك زوجوه امرأة منهم، وماتت أمّ إسماعيل، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته فلم يجد إسماعيل فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يبتغي لنا، ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشرّ؛ نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه؛ قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام، وقولي له: يغير عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحدٍ؟ قالت: نعم جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنّا في جهدٍ وشدّة، قال: فهل أوصـاك بشيء؟ قالت: نعم أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول غير عتبة بابك؛ قال: ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك الحقي بأهلك، فطلقها وتزوج منهم أخرى. فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد فلم يجده، فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت: خرج يبتغي لنا؟ قال: كيف أنتم وسألها عن عيشهم وهيئتهم؟ فقالت: نحن بخير وسعة، وأثنت على الله، فقال: ما طعـامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء؛ قالَ النبي صلى الله عليه وسلم: ولم يكن لهم يومئذٍ حبٌّ، ولو كان لهم دعا لهـم فيـه قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه؛ قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل؛ قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعـم أتانا شيخ حسن الهيئة وأثنت عليه فسألني عنك فأخبرته فسألني كيف عيشنا؟! فأخبرته: أنّا بخير؛ قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم هو يقرأ عليك السلام ويأمرك أن تثبت عتبة بابك؛ قال: ذاك أبي وأنت العتبة أمرني أن أمسكك، ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم جاء بعد ذلكل وإسماعيل يبري نبلاً له تحت دوحة قريباً من زمزم، فلمّا رآه قام إليه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد، ثم قال: يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر؛ قال: فاصنع ما أمرك ربك؛ قال: وتعينني؟ قال: وأعينك؛ قال: فإنّ الله أمرني أن أبني ها هنا بيتاً، وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها؛ قال: فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعـه له فقام عليـه وهو يبني وإسماعيل يناوله الحجارة؛ وهما يقولان: ((رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)) قال: فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت؛ وهما يقولان: ((رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)).

ومن معالم التوحيد في الحج: رمي الجمار حيث كان سبب ما ذكره الله عز وجل في سورة الصافات في قصة إبراهيم عليه والسلام حيث قال سبحانه وتعالى حاكيا عن إبراهيم أنه قـال: ((رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ * فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ * فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ * فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ * وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ * وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ * سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ)).

وخلاصة هذه القصة: أنّ إبراهيم الخليل رأى في المنام أنّه يذبح ابنه الوحيد إسماعيل، ولم يكن لإبراهيم يومئذٍ ابناً سواه؛ لأنّ ذلك كان قبل أن يبشّر بإسحاق، وكان قد دعا ربه أن يمنحه ويهب له من الصالحين، فرزقه الله بإسماعيل من هاجر، وبعد ولادته أمره أن يذهب به إلى جبال فاران وهي جبال كما سبق في القصة ليس بها ساكن، ثمّ أمره الله عز وجل أن يذبحه، وقد جاء إلى ابنه إسماعيل يعرض عليه الأمر ليرى مدى تجاوبه، فقال: ((يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى)) فكان جوابه: ((يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ)) وعند ذلك استعدّا للتنفيذ، وتصوّرْ أيها العاقل وَقْعَ الأمر على الأب وعلى الابن لولا أنّهما رسولان لكان ما كان لعظم الفاجعة، فصرعه في المكان الأول وأراد التنفيذ فقال له الشيطان: أتذبح ابنك على رؤيا. فرماه بحجر فساخ، وتحوّل الأب بابنه إلى مكان آخر وأراد التنفيذ، فناداه الشيطان مرةً أخرى: أتذبح ابنك على رؤيا، فرماه بحجرٍ فساخ، ثمّ انتقل مرةً أخرى وعزم على التنفيذ؛ فيقال أنّه أمرّ السكّين على حلقه فلم يقطع، فأُتي بكبش وقيل له: هذا فداء ابنك.

وتزعم اليهود أنّ الذبيح هو إسحاق، وذلك باطل إنّما هو من اختلاق اليهود، وقد رُدّ عليهم بأمور:

أولا: أنّ الذي فُدِيَ بالذبح مذكورٌ في هذا السياق بقوله: ((فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ * فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى)) إلى أن قال: ((وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ * وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ * سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ * كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ)) ثمّ قال: ((وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ * وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ)) وفي هذا أعظم بيان وأوضح دليل على كذب من زعم أنّ الذبيح هو إسحاق. ومما ردّ به على اليهود: قوله في موضع: ((فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ)) فكيف يُبشّر به وبابن له من بعده وكلاهما نبي ثمّ يؤمر بذبحه؛ وهذا مستحيل.

ثالثاً: أنّ الذبح كان بمكة، وإسحاق بالشام؛ وإنّما أمر بذبح الولد الذي بمكة وهو إسماعيل الذي لا يختلف اثنان أنّه تركه هو وأمّه بمكة وهو صغير وأخرج الله لهما زمزم.

والمهم أنّ الحج كلّه إحياءٌ لمآثر ذلك الرجل المؤمن الموحد، إبراهيم الخليل عليه السلام وأهل بيته إسماعيل وأمّه عليهما السلام؛ فالبيت بناه إبراهيم وابنه إسماعيل، فأمر الله الناس بالحج إليه والتطوف به، وزمزم بثقها الله لإسماعيل وأمه وأمر بالشرب منها، والصفا والمروة هما الجبلان اللذان ترددت إليهما هاجر حتى جلاّ الله كربتها بما بثقه الله لها ولابنها من المـاء؛ فالأمر بالسعي ورمي الجمار تذكيرٌ بموقف إبراهيم عليه السلام حين عزم على ذبح ابنه عليهما الصلاة والسلام.

فكل الحج تذكيرٌ بإبراهيم عليه السلام وأهل بيته وتنويهٌ بهم وتذكيرٌ بمآثرهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فمن طاف تذكّر إبرهيم عليه السلام الذي كسّر أصنام قومه، ومن صلّى عند المقام ونظر إلى الحجر الذي جعله الله آيةً فغاصت قدماه فيه وإذا سعى بين الصفا والمروة تذكّر هاجر وثباتها وثقتها بربها وإذا شرب من زمزم تذكّر إسماعيل عليه السلام الذي بثق له ماءها.

ومن معالم التوحيد في الحج: التلبية التي يعقد بها الحاج والمعتمر نسكه، وتكون هي ذكْره الذي يكرّره ويتقرب إلى الله به؛ لبيك اللهمّ لبيك؛ لبيك لاشريك لك لبيك؛ فهذه التلبية تتضمن الاستجابة لله عز وجل والإنابة إليه والمسارعة إلى أمره بالفعل وإلى نهيه بالتـرك وإلى خبره بالتصديق. ومعنى لبيك: أي ألبي دعوتك وأستجيب لأمرك مرةً بعد مرة؛ فعلاً للمأمور وتركاً للمحظور وخضوعاً لقدرك المقدور، فلك الحمد على ذلك كله، فأنت المستحق للحمد على ما لك من الكمالات وما تسديه من النِّعم وتصرفه من النقم؛ لذلك فإنّي ألبي دعوتك وأستجيب لأمرك مرةً بعد مرة وكرّةً بعد كرة؛ توحيداً لك وكفراً بالطواغيت والشركاء، فكما أنّك ليس لك شريكٌ في الملك فكذلك ليس لك شريكٌ في العبادة؛ وحيث أنّ التلبية هي لبُّ التوحيد وخلاصته؛ لذلك فإنّ الشيطان لّما أوقع عمرو بن لحي الذي كان ملِكاً على مكة وما حولها زمناً طويلا حتى قيل أنّه رأى العاشر من ولد ولده فوفد إلى ملوك الروم فرآهم يعبدون الأصنام فاستحسن عبادتها وأخذ له أصناما وكرّ راجعاً فلمّا قرب من مكة أراد أن يحرم بالعمرة ولبّى قائلاً: لبيك اللهمّ لبيك؛ لبيك لاشريك لك لبيك، فتمثل له الشيطان في صورة بشر وقال له: فيها زيادة؛ قال: وما هي؟ قال: إلاّ شريكاً هو لك؛ فكأنّه اشمئز منها، فقال :تملكه وما ملك، فأدخل بهذه الكلمة الأخيرة ما قبلها من الشرك ؛ وهو قوله: إلاّ شريكاً هو لك.

وهكذا الشيطان يموّه على بني آدم ويخدعهم بشيءٍ من الحق ليدخل به الباطل؛ وحيث أنّ كلمة (تملكه وما ملك) كلمة حقّ فالله يملك المخلوقين وما ملكوا؛ لكن أراد الشيطان بها استثناء الشريك مع الله عز وجل، وبهذا أدخل هذا الرجل الشرك إلى بلاد العرب وغيّر دين إبراهيم الذي كانوا عليه؛ لذلك فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديـث الكسـوف: (عُرضت عليّ النّار؛ فرأيت فيها عمرو بن لحي يجرُّ قصبه في النار) أي أمعاءه، والعياذ بالله.

وعلى هذا فيجب أن يحذر المسلم أن يلبي وهو واقعٌ في الشرك؛ فيكون قد هدم توحيده بذلك الشرك الذي وقع فيه، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

حررها: أحمد بن يحيى بن محمد شبير النّجمي

٢٢ / ١١ / ١٤٢٦ هـ

مواقع سلفية مهمة:

فضل العشر من ذي الحجة

سُئِلَ فضيلة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز -رحمه الله-:

سمعت من معلمة الدين في مدرستي أنه من المستحب صيام العشر الأيام الأولى من شهر ذي الحجة، وأن العمل الصالح في هذه الأيام هو أحب الأعمال إلى الله -عز وجل-، وإذا كان هذا صحيحًا فمن الطبيعي أن يكون اليوم العاشر من ذي الحجة والذي يلي يوم عرفة هو أول أيام التشريق، وهي أيام عيد للمسلمين الحجاج وغيرهم؛ ومما أعلمه هو أنه لا يجوز صيام أيام العيد؛ فما تفسيركم لذلك إن كان يحرم صيامه وهو من الأيام العشرة الأولى؟ وما هو اليوم العاشر البديل إن كان لا يصام، وهل إذا صمت هذه الأيام يجب علي أن أصومها كلها، علمًا بأنني صمت السادس والسابع والثامن والتاسع، ولم أصم العاشر، مع توضيح عدد أيام عيدي الفطر والأضحى ففيها اختلاف؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-:

العشر تطلق على التسع، ويوم العيد لا يحسب من عشر ذي الحجة، يقال عشر ذي الحجة والمراد التسع فيما يتعلق بالصيام، ويوم العيد لا يصام بإجماع المسلمين، بإجماع أهل العلم، فإذا قيل صوم العشر، يعني معناها التسع التي آخرها يوم عرفة، وصيامها مستحب وقربة، روي عن النبي أنه كان يصومها -عليه الصلاة والسلام-، وقال فيها: إن العمل فيها أحب إلى الله من بقية الأيام، فإنه عليه الصلاة والسلام قال: (ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام العشر)، قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟، قال: (ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجلاً خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء) فهذه العشر مستحب فيها الذكر والتكبير والقراءة والصدقات ومنها العاشر، أما الصوم لا، ليس العشر منها، الصوم يختص بعرفة وما قبلها، فإن يوم العيد لا يصام عند جميع أهل العلم، لكن فيما يتعلق بالذكر والدعاء والصدقات فهو داخل في العشر يوم العيد، وأيام العيد ثلاثة غير يوم العيد، الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، الجميع أربعة، يوم العيد وثلاثة أيام التشريق هذا هو الصواب عند أهل العلم، يقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله -عز وجل-)، فهي أربعة بالنسبة إلى ذي الحجة، يوم النحر، وأيام التشريق الثلاثة، أما في رمضان فالعيد يوم واحد فقط، وهو أول يوم من شوال، هذا هو العيد، وما سواه ليس بعيد، له أن يصوم الثاني من شهر شوال، فالعيد يختص باليوم الأول في شوال فقط. المقدم: وبالنسبة للأضحى جزاكم الله خيراً؟ الشيخ: أربعة كما تقدم، عيد الأضحى أربعة أيام، يوم العاشر، والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، هذه كلها أيام عيد، لا تصام، إلا أيام التشريق تصام بالنسبة لمن عجز عن الهدي، هدي التمتع والقران رخصة خاصة، لمن عجز عن الهدي، هدي التمتع والقران أن يصوم الثلاثة التي هي أيام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، ثم يصوم السبعة بين أهله، أما يوم العيد فلا يصام، لا عن هدي ولا عن غيره، بإجماع المسلمين. المقدم: أما صيام عيد الفطر فهو يوم واحد فقط؟. الشيخ: نعم يوم واحد فقط. المقدم: تذكر سماحة الشيخ أن صامت بعض أيام العشر من ذي الحجة، فتذكر أنها صامت مثلاً السابع والثامن والتاسع، ما هو توجيهكم. الشيخ: أعد، أعد. المقدم: تقول: أنها صامت بعض أيام العشر الأول من ذي الحجة؟. الشيخ: لا مانع، إذا صامت السابع والثامن والتاسع لا حرج، أو صامت أكثر من ذلك. المقصود أنها أيام ، أيام ذكر وأيام صوم، فإن صامت التسعة كلها فهذا طيب وحسن، وإن صامت بعضها فكله طيب، وإذا اقتصرت على صوم عرفة فقط فهو أفضلها يوم عرفة، فقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (إن يوم عرفة أحتسب أن يكفر السنة التي قبله والتي بعده). يوم عظيم، يستحب صيامه لأهل الحضر والبدو جميعًا إلا الحجاج فإنهم لا يصومون يوم عرفة، وهكذا بقية الأيام من أول ذي الحجة إلى يوم عرفة يستحب صيامها تسعة، لكن أفضلها يوم عرفة، يصام في الحضر والبادية سنة، إلا يوم العيد فلا يصام لا في الحج ولا غيره، والحجاج لا يصومون يوم عرفة سنة للحاج ألا يصوم يوم عرفة بل يكون مفطراً كما أفطر النبي -صلى الله عليه وسلم- يوم عرفة.

المصدر: نور على الدرب

شرح مناسك الحج

سُئل فضيلة العلامة عبدالعزيز بن باز -رحمه الله تعالى:
إذا أمكن وباختصار شرح مناسك الحج كما وردت وثبتت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، نرجو أن يكون ذلك منكم؟ جزاكم الله خيراً.
فأجاب -رحمه الله-:

النبي -صلى الله عليه وسلم- وضح للأمة مناسك العمرة ومناسك الحج بفعله وقوله -عليه الصلاة والسلام-، أما العمرة فالمشروع أن يحرم بها من الميقات، ميقات بلده، إذا مرّ عليه، فإن كان مرّ على ميقات آخر أحرم من الميقات الذي يمر عليه، وإن كان دون المواقيت كأهل بحرة أو أهل الشرايع أحرموا من مكانهم بالعمرة يقول: اللهم لبيك عمرة، ويلبس الإزار والرداء إن كان رجلاً، وإن كان امرأة لبست ما تيسر لها من ثيابها وأحرمت بالعمرة، وتلبي كما يلبي الرجل، فيقولان: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، ويستمر كل منهم في التلبية حتى يصل إلى مكة، فإذا وصل إلى مكة طاف بالبيت سبعة أشواط وصلى ركعتين عند المقام، ثم سعى سبعة أشواط بين الصفا والمروة ثم قصّر أوحلق، هذه العمرة، هذه أنساكها يحرم بها من ميقات بلده إن كان من طريق بلده , وإن جاء من ميقات آخر أحرم من الميقات الذي يمر عليه، وإن كان دون المواقيت أحرم من مكانه، كبحرة وجدة ونحو ذلك، ثم إذا دخل مكة طاف وسعى وقصّر -هذه العمرة،- وعليه أن يلبي من ميقات بلده إن كان مر عليه وإلا من الميقات الذي يمر عليه، وعرفت أنه إذا كان دون الميقات فهي من مكانه (من بحرة)، يحرم من مكانه ويقول: اللهم لبيك عمرة، ثم يلبي التلبية الشرعية لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، ويستمر يلبي في طريقه حتى يصل إلى مكة فإذا وصل إلى مكة طاف وسعى وقصّر، وتمت العمرة. والطواف: هو أن يدور حول الكعبة سبعة أشواط، من الحجر إلى الحجر، من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود يذكر الله أو يقرأ القرآن أو يدعو هذا هو السنة، فإذا فرغ صلى ركعتين خلف المقام, يقرأ فيهما بالفاتحة وقل يا أيها الكافرون في الأولى وقل هو الله أحد في الثانية هذا هو الأفضل، ثم بعد ذلك يتوجه إلى الصفا ويسعى سبعة أشواط من الصفا إلى المروة، ومن المروة إلى الصفا، يبدأ بالصفا ويختم بالمروة، سبعة أشواط، ثم يحلق رأسه أو يقصر والحلق أفضل، إذا كان الوقت بعيدا عن الحج , فالحلق أفضل، أما إذا كانت العمرة قريبة من الحج، وهو يريد أن يحج فإنه يكتفي بالتقصير هذا أفضل، أدّى العمرة مثلاً في أول ذي الحجة وهو يريد أن يحج فمن الأفضل أن يقصر حتى يبقى على الحلق للحج. والحج مثل ذلك -إذا أراد الحج- يحرم من ميقاته إن كان مرّ عليه، أو من الميقات الذي يمر عليه، وإن كان دون ذلك أحرم من محله، مثل بحرة ونحوها بالحج، يقول: لبيك حجة، ويشرع في التلبية الشرعية، لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، ويحرم في إزار ورداء هذا هو الأفضل، إزار ورداء أبيضين يعقد الإزار عليه والرداء يجعله على كتفيه ويطوف , وإذا كان في طواف القدوم -الطواف الأول- جعل الرداء تحت إبطه، يعني وضعه تحت إبطه وجعل أطرافه على عاتقه الأيسر ويسمى الاضبطاع، في الطواف الأول هذا هو الأفضل في السبعة أشواط يضطبع، يجعل وسط ردائه تحت إبطه الأيمن ويجعل أطرافه على عاتقه الأيسر ويطوف سبعة أشواط، طواف القدوم، ويرمُل في الشوط الأول والثاني والثالث، يعني يركض فيه (يسمى الخبب) -بين المشي وبين ــ القوي- خبب، في الثلاثة الأشواط الأولى في الحج والعمرة جميعا؛ لأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- رمل في هذه الأشواط الثلاثة الأول والثاني والثالث، يعني أسرع مع مقاربة الخطى، ويمشي في الأربعة الأخيرة في طواف العمرة وطواف القدوم، ثم يسعى بين الصفا والمروة -كما فعل في العمرة- يسعى سبعة أشواط بين الصفا والمروة ويبدأ من الصفا ويختم بالمروة، سبعة أشوط يدعو فيها ويذكر الله جل وعلا على الصفا وعلى المروة, يذكر الله جل وعلا، ويدعو بما تيسر من الدعاء، فإن الدعاء مطلوب ــــ فيدعو الله بالطريقة التي يعرفها ويفهمها، ثم بعد ذلك إذا طاف وسعى وقصر أوحلق فإنه يتحلل، يكون حينئذ أدى عمرة وتمتع بها إلى الحج، ثم يحرم بالحج يوم الثامن مع الناس من مكانه من منـزله يقول: اللهم لبيك حجة ويحرم بإزار ورداء كما فعل في الميقات ثم بعد ذلك يتوجه إلى منى فيقيم بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، يعني يصلي بها الظهر ركعتين والعصر ركعتين، والمغرب ثلاثا، والعشاء ركعتين، ويصلي بها الصبح، ثم يقيم ما شاء الله، ثم يتوجه إلى عرفات بعد طلوع الشمس يصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء قصرًا بدون جمع كما فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- فيصلي بها الفجر مع سنتها ركعتين، فإذا طلعت الشمس توجه ملبيًا أو مكبرًا إلى عرفة والتلبية أفضل، وإن كبر في الطريق فلا بأس، لأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- ترك الملبي يلبي والمهل يهل، فإن كبر أو سبح أو نحوه فلا بأس، وإن اقتصر على التلبية فالتلبية أفضل، هذا عمله -صلى الله عليه وسلم- في حجة الوداع؛ لأنه حج قارنًا، فلما طاف وسعى بقي على إحرامه لم يحل طاف ورمل في الطواف في الأشواط الثلاثة، ومشى في الأربعة واضطبع -عليه الصلاة والسلام- في طواف القدوم وجعل وسط الرداء تحت إبطه الأيمن وأطرافه على عاتقه الأيسر واستمرّ مضطبعا حتى كمل الطواف، هذا هو السنة، وبقي على إحرامه لم يتحلل؛ لأنه معه الهدي -قد أهدى- والمهدي لا يتحلل, يبقى على إحرامه يطوف ويسعى ويبقى على إحرامه ويضبطع في طواف القدوم كما سبق في العمرة والحج جميعًا يضبطع في جعْل وسط ردائه تحت إبطه الأيمن وأطرافه على عاتقه الأيسر، أما الرمل فهو في الثلاثة الأشواط الأولى فقط، وهو المسارعة في المشي مع تقارب الخطا، يعني: يَخُب حتى يكمله, والسنة أنه يستلم الحجر الأسود ويقبله في كل شوط، يبدأ به أولا، فيستلمه بيده ويقبله كما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم- ويقول عند ذلك الله أكبر، عندما يستلم الحجر، يقول: الله أكبر، أو بسم الله، والله أكبر، فإن عجز عن التقبيل استمله بيده وقبل يده أو بعصا وقبل طرفها فإن عجز كبر وإن لم يستلم شيئا, كبر وأشار إليه فقط, كما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم- فاتقوا الله ما استطعتم, وهو سنة, التقبيل والاستلام والتسليم كله سنة ليس بفريضة لكن إذا تيسر له أن يقبله ويستمله استلمه بيده اليمنى وقبله وكبر فإن عجز استلمه بيده وقبلها أو بعصا وقبلها وكبر، حتى يكمل الطواف -في كل شوط-، ثم بعد ما يقف بعرفات بعد الزوال يوم عرفة الناس يجتمعون في عرفات ويقفون بها يعني يجلسون فيها ذاكرين مهللين داعين مستغفرين الذي في خيمته والذي خارج خيمته يدعون الله ويضرعون إليه حتى تغيب الشمس وهم في عرفات -في دعاء وذكر وقراءة قرآن يرفع يديه ويدعو كما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد روي عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ﴿خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت وهو على كل شيء قدير﴾. فالدعاء في يوم عرفة مشروع ويُكثَر من الذكر، مشروع كما فعله النبي -عليه الصلاة والسلام-، والأفضل أن يقف راكبا على مطيته أو سيارته فإن جلس في الأرض فلا بأس في خيمته أو تحت شجرة فلا حرج وذلك بعدما يصلي الجمع تذهب إلى عرفات بعدما يصلون الجمع الظهر ركعتين والعصر ركعتين بأذان واحد وإقامتين يصلونها بعد الزوال مباشرة كما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم-

يصلون الظهر ركعتين والعصر ركعتين بأذان واحد وإقامتين, ثم يتوجه الحجاج إلى عرفة فيلزم كل حاج ..... بعرفة لا يخرج عن عرفة حتى تغيب الشمس, وإن خرج ورجع فلا بأس، خرج إلى حاجاته ثم رجع إلى عرفات قبل غروب الشمس فلا بأس، المهم أن يبقى فيها جزءًا من النهار إلى غروب الشمس، بهذا يؤدي الواجب، ولكن إذا وقف بعد صلاة الجمع واستمر وصبر على طول الوقوف كان أفضل وأكمل. والسنة -أيضًا- لمن كان في عرفات أن يكثر من الذكر وقراءة القرآن والدعاء رافعًا يديه حتى تغيب الشمس سواء كان على الأرض أو على السيارة أو على المطية يكثر من الذكر كما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم- فإنه بقي على الدابّه حتى غابت الشمس يذكر الله ويحمده سبحانه وتعالى.

والحكم واحد بحق الرجال والنساء، ثم ينصرف الجميع بعد غروب الشمس إلى مزدلفة ملبين ويصلون بها المغرب والعشاء جمعًا وقصرًا للعشاء القصر

والجمع المغرب ثلاثًا والعشاء ثنتين، كما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم- بأذان واحد وإقامتين، -المغرب لا تقصر، يصليها ثلاثًا ثم يصلي العشاء ثنتين سواء وصل مبكرًا أو متأخرًا إن وصل مبكرًا فلا بأس، وإن وصل متأخراً فلا بأس، يجمع بين المغرب والعشاء متى وصل إلى مزدلفة لفعله -عليه الصلاة والسلام-، قد جاء في حديث أسامة أنهم لما صلوا المغرب أمرهم فأناخوا رواحلهم ثم صلى العشاء، ومن ينيخ راحلته بعد المغرب لا يضر، أما وضع الفرش وطرحها من ظهور الدواب أومن السيارات هذا يكون بعد ذلك، يكون بعد الصلاة، يبدأون بالصلاة، كما بدأ بها النبي -صلى الله عليه وسلم-، يبدأون بالمغرب والعشاء، قصراً وجمعاً سواء جاؤوا مزدلفة مبكرين أو متأخرين، فيصلون المغرب والعشاء ثم بعد هذا ينظرون في حط رواحلهم والنظر في حاجاتهم وطعامهم ونحو ذلك. - بالمناسبة لو تكرمتم -سماحة الشيخ- فيما إذا وصلوا إلى مزدلفة متأخرين بعض الشيء هل ينتظرون دخول وقت صلاة العشاء أم يبدأون حينما يصلون؟ ج/ من حين يصلون ولو في وقت المغرب، من حين يصلون ولو في وقت المغرب، يُصلُّون المغرب والعشاء جمعًا وقصرًا؛ لأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- ما قال للناس: من جاء قبل العشاء فلا يجمع، ترك الناس، منهم العجل الذي ..... بنفسه، ومنهم البطيء، لكن لو تأخر في الطريق مثل الزحمة وغيرها، ليس له أن يؤخر إلى بعد نصف الليل, يصليها في الطريق لو زحم أو تعطلت سيارته لا يؤخر إلى مزدلفة, يصلي في الوقت الذي قبل نصف الليل ولو في الطريق، أما أن يؤخر حتى يصل مزدلفة إذا كان سليمًا أما إذا زحم أو تعطلت سيارته فليس له التأخير إلى بعد نصف الليل، لأن وقت العشاء إلى نصف الليل، بل يصلي الطريق. - إنما يبدأ حينما يصل إلى مزدلفة يبدأ مباشرة بالصلاة؟ ولا يؤخرها إلى وقت العشاء؟ ج/ نعم، لا يؤخرها ولا إلى حط الرحال. وبعد هذا كله...-صلى الله عليه وسلم- انصرف من مزدلفة بات فيها تلك الليلة ثم صلى بها الفجر ثم ذكر الله عند المشعر، ذكره كثيرًا حتى أسفر والمسلمون معه مستقبل القبلة، فلما أسفر انصرف إلى مكة، وأقام في منى، -عليه الصلاة والسلام- يوم العيد والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، يقصر ولا يجمع، يصلي الظهر في وقتها والعصر في وقتها والعشاء في وقتها والمغرب في وقتها هذا هو الأفضل، لأنه مستريح ليس عنده زحمة ودخل ضحوة يوم العيد بعدما رمى الجمرة وطاف عليه الصلاة والسلام، لأنه عليه طواف، لأنه قارن قد طاف وسعى قبل ذلك ما بقي عليه إلا الطواف فلما رمى الجمرة يوم العيد ونصح الناس ووعظهم دخل بعدما حلق وطيبته عائشة وطاف طواف الإفاضة يوم العيد، قام يوم العيد ثم حلق ووزع شعره على الصحابة ثم طيبته عائشة ثم نزل إلى مكةٍ -عليه الصلاة والسلام-، فدل على أنه بعد الطواف وبعد الرمي والحلق، يتحلل بالطيب ويتأخر الطواف، لأنه لما رمى وحلق صار متحللاً التحلل الأول، وبهذا طيبته عائشة -رضي الله عنها- ثم توجه إلى مكة وطاف طواف الإفاضة فلم يسع؛ لأنه قارن والقارن كالمفرد يجزئه سعي واحد, وقد سعى عند طواف القدوم فأجزأه ذلك، فمن فعل فعله -صلى الله عليه وسلم- فقد أصاب السنة، إذا جاء يوم العيد ورمى الجمرة بسبع حصيات -جمرة العقبة- وحلق أو قصر فقد أصاب النسك، وإن كان عنده هدي ذبحه بعد الرمي، ينحر هديه بعد الرمي، كما فعله النبي -صلى الله عليه وسلم-، يرمي الجمرة ثم ينحر ثم يحلق أويقصر والحلق أفضل ثم يتطيب ويتحلل ثم يذهب إلى مكة للسعي سواء كان السعيٍ عن تمتع أو قران أو إفراد, لكن إن كان قد سعى مع طواف القدوم أجزأه في القران وفي الإفراد، ويبقى عليه سعي التمتع إذا كان متمتعاً، أما إذا كان ما سعى مع طواف القدوم فإنه يسعى بعد طواف الإفاضة في يوم العيد أو بعده لأن الرسول طاف طواف الإفاضة ولم يسع لأنه قد سعى قبل ذلك، وعائشة لما كانت لم تسع بسبب الحيض أمرها بالطواف والسعي يوم العيد، وهكذا كل إنسان أحرم بالحج أو بالقران ولم يسعٍ مع طواف القدوم فإنه يسعى بعد طواف الإفاضة يوم العيد أو بعده، وأما المتمتع فلا بد من سعيه بعد طواف الإفاضة؛ لأنه أفرد العمرة أولاً وانتهى منها ثم أحرم بالحج فصار كل واحد على حدة، فالعمرة لها طوافها وسعيها والحج له طواف وسعيه. ومن تمامه أنه رمى الجمار أيضًا في الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، على سبع سبع بعد الزوال يرمي الجمار الثلاث، كل جمرة بسبع حصيات بعد الزوال يكبر مع كل حصاة، يوم الحادي عشر والثاني عشرٍ والثالث عشر؛ لأنه لم يتعجل -عليه الصلاة والسلام- بل كان يكبر مع كل حصاة ودعا عند الأولى، جعلها يسارًاووقف ــــ يدعو طويلاً ثم ذهب إلى الوسطى ورماها بسبع حصيات ثم جعلها عن يمينه وجعل يدعو، ثم رمى جمرة العقبة ولم يقف عندها, بل رماها وانصرف دل ذلك على أنه في رمي الجمار يقف عند الأولى والثانية يدعو ربه يطيل بالدعاء بعد الرمي، أما الثالثة فلا يقف عندها -يعني في الحادي عشر والثاني وهكذا في الثالث عشر إذا لم يتعجل، إذا لم يتعجل فإنه أيضًا يرمي بعد الزوال، يوم الثالث عشر ويكمل حجه برمي الجمار الثلاث ويكبر مع كل حصاة مثلما فعل في الحادي عشر والثاني عشر، لكن المتعجل ينصرف يوم الثاني عشر بعد الرمي يعني ينفذ إلى مكة بعد الرمي يوم الثاني عشر بعد الزوال، لأنه في هذه الحالة قد انتهى من الجمار، بعد أن تمتع، يتوجه إلى مكة ويقيم بها أو يطوف طواف الوداع ويسافر أما من أقام في منى ليلة ثلاثة عشر ولم يعجل، فإنه يرمي الجمار الثلاث في اليوم الثالث عشر بعد الزوال، كما رماها في الحادي عشر والثاني وبذلك انتهى وقت الرمي، ولم يبق عليه إلا طواف الوداع إذا كان طاف الحج في القران فإنه يبقى عليه طواف الوداع؛ لأن طواف الإفاضة قد أداه في يوم العيد.

توجيه العلامة ربيع -حفظه الله-
لبعض الشباب الذين ينكرون
بدع المقابر ويترتب على ذلك مشاكل كبيرة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه، أما بعد:
فإلى الشباب السلفي في المغرب العربي وفقهم الله وسدد خطاهم.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
أقول: لقد بلغني أن بعضكم يقومون بإنكار بعض البدع التي تحدث في المقابر، وترتب على ذلك مشاكل كبيرة.
وإذا كان الأمر كذلك، فأرجو منكم أن تقوموا بالدعوة إلى الله على طريقة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ألا وهو البدء بالدعوة إلى التوحيد وإخلاص العبادات بكل أنواعها لله عز وجل وحده، وعلى رأسها الدعاء، لأن كثيرا وكثيرا من الناس منحرفون في هذا الباب، فتجدهم يدعون غير الله ممن يعتقدونهم أولياء، ويستغيثون بهم في الشدائد وغيرها، والله يقول: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (٥) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾.
فحكمَ الله على من يدعو غير الله بالضلال، بحيث لا يوجد أضل منه، وبين أن المدعوين لا يستجيبون له، وبأنّ المدعوين يكونون في الآخرة أعداء لمن يدعونهم، وبأنهم بتلك العبادة كافرون.
وقال تعالى مخاطبًا للدعاة لغير الله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ (١٣) إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ (١٤) وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ (١٥) وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾.
بين الله في هذا النص القرآني:
١: أن المدعوين من دون الله فقراء أشد الفقر، بحيث إنهم لا يملكون قطميرا.
٢: وبين أنهم لا يسمعون دعاء الداعين لهم.
٣: وعلى فرض أنهم يسمعون، فإنهم لا يستجيبون لمن دعاهم، وذلك لأنهم لا يملكون هذه الإجابة لعجزهم وفقرهم.
٤: وأنهم يوم القيامة يكفرون بهذا الشرك الخطير.
والله يقول: ﴿فَادْعُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾.
* التحذير من الذبح لغير الله، فالله يقول: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.
فبين الله أن الصلاة لا تكون إلا لله، وأن الذبح لا يكون إلا لله، لأن صرف هاتين العبادتين لغير الله شرك أكبر.
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لعن الله من ذبح لغير الله...) الحديث أخرجه مسلم برقم ١٩٧٨ وأحمد في المسند (١/١٠٨).
* النذر عبادة لا تكون إلا لله، قال تعالى في مدح المؤمنين الأبرار: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾.
والعبادات الخاصة بالله كثيرة ومنها: الرغبة والرهبة والتوكل والخوف والرجاء... الخ.
وهذه دعوة الرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام جميعا، قال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.
فسيروا على نهج الرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام، وبينوا للناس معنى لا إله إلا الله، فمعناها: لا معبود بحق إلا الله، فإن أهل البدع والكلام قد فسروا هذه الكلمة تفسيرًا باطلا، فقالوا إن معناها: لا خالق ولا رازق إلا الله، وهذا التفسير الباطل أوقع كثيرا من الناس في الشرك. ثم بعد ذلك بينوا للناس توحيد الأسماء والصفات وتوحيد الربوبية، واستعينوا على ذلك بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقبل ذلك افهموا القرآن والسنة حق الفهم، واستعينوا على ذلك بالتفاسير السلفية، كتفسير ابن جرير وابن كثير والبغوي والسعدي.
وعليكم في باب الدعوة إلى الله بالحكمة، قال تعالى : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾
ثم بعد هذه المراحل الحكيمة بينوا للناس بدع المقابر وغيرها مما هو موجود عند كثير من الناس، تجدون الاستجابة بسهولة ممن اقتنع بدعوة الأنبياء على النهج الذي ذكرناه.

وفقكم الله وسدد خطاكم.
كتبه محبكم في الله ربيع بن هادي عمير المدخلي. ٢٢/٧/١٤٣٧

بعض أحكام الأضحية

فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

الحمد لله الذي شرع لعباده التقرب إليه بذبح القربان، وقرن النحر له بالصلاة في محكم القرآن، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو الفضل والامتنان، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله المصطفى على كل إنسان، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليمًا.

أما بعد؛ أيها الناس اتقوا الله تعالى وتقربوا إليه بذبح الأضاحي فإنها سنة أبيكم إبراهيم الذي أُمرتم باتباع ملته وسنة نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم؛ فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي منذ هجرته إلى المدينة عن محمد وآل محمد فكانت الأضحية مشروعةً بكتاب الله وبسنة رسول الله وبإجماع علماء المسلمين، وبها يشارك أهل البلدان حجاج البيت في بعض شعائر الحج فالحجاج يتقربون إلى الله بذبح الهدايا وأهل البلدان يتقربون إليه بذبح الضحايا وهذا من رحمة الله بعباده حيث لم يحرم أهل البلدان الذين لم يُقَدّر لهم الحج من بعض شعائره، فضحوا أيها المسلمون عن أنفسكم وعن أهليكم تعبدًا لله تعالى وتقربًا إليه واتباعًا لسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

والواحدة من الغنم تجزئ عن الرجل وأهل بيته الأحياء والأموات، والسُبع من البعير أو البقرة يجزئ عما تجزئ عنه الواحدة من الغنم فيجزئ عن الرجل وأهل بيته الأحياء والأموات. ومن الخطأ أن يضحي الإنسان عن أمواته من عند نفسه ويترك نفسه وأهله الأحياء، وأشد خطأً من ذلك من يضحي عن الميت أول سنةٍ يموت ويسميها (أضحية الحفرة!) ويعتقد أنها واجبة وأنها لا يشرّك فيها أحد، وهي في الحقيقة بدعةٌ لا أصل لها في كتاب الله تعالى ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في عمل الصحابة رضي الله عنهم فيما نعلم، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم أمته من البدع وقال: «كل بدعةٍ ضلالة».

ومن كان عنده وصايا بأضاحي فليعمل بها كما ذكر الموصي فلا يدخل مع أصحابها أحدًا في ثوابها ولا يخرج منهم أحدًا، وإن نسي أصحابها فلينْوها عن وصية فلان فيدخل فيها كل من ذكر الموصي، وإذا كان ريع الوصية لا يكفي للأضحية فتبرع الوصي بتكميلها للموصى فهو على خير وإن لم يتبرع فلا إثم عليه ويؤخرها للسنة الثانية.

ولا تجزئ الأضحية إلا من بهيمة الأنعام (وهي الإبل والبقر والغنم ضأنها ومعزها) لقوله تعالى: ((وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ)) فلا يضحي بغيرها ولو كان أغلى منها كالظباء، ولا تجزئ الأضحية إلا بما بلغ السن المعتبر شرعًا وهي ستة أشهر في الضأن، وسنة في المعز، وسنتان في البقر، وخمس سنوات في الإبل، فلا يضحي بما دون ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تذبحوا إلا مُسنّةً (وهي الثنية) إلا أن تعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن».

ولا تجزئ الأضحية إلا بما كان سليمًا من العيوب التي تمنع من الإجزاء؛ فلا يضحي بالعوراء البيّن عورها وهي التي نتأت عينها العوراء أو انخسفت. ولا بالعرجاء البيّن ضلعها وهي التي لا تستطيع المشي مع السليمة. ولا بالمريضة البيّن مرضها وهي التي ظهرت آثار المرض عليها بحيث يعرف من رآها أنها مريضةٌ من جرب أو حمى أو جروح أو غيرها. ولا بالهزيلة التي لا مخ فيها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يجتنب من الأضاحي فأشار بيده وقال أربع: «العرجاء البيّن ظلعها، والعوراء البيّن عورها، والمريضة البيّن مرضها، والعجفاء التي لا تنقى»، فقيل للبراء بن عازب رضي الله عنه راوي هذا الحديث: إني أكره أن يكون في الأذن نقص أو في القرن نقص أو في السن نقص؛ فقال البراء: ما كرهت فدَعْه ولا تحرمه على أحد. فهذه العيوب الأربعة مانعةٌ من الإجزاء دل على ذلك الحديث وقال به أهل العلم، ويلحق بها ما كان مثلها أو أشد فلا يضحي بالعمياء ولا بمقطوعة إحدى اليدين أو الرجلين ولا بالمبشومة حتى يزول الخطر عنها ولا بما أصابها أمرٌ تموت به كالمجروحة جرحًا خطيرًا أو المنخنقة والمتردية من جبل ونحوها مما أصابها سبب الموت لأن هذه العيوب بمعنى العيوب الأربعة التي تمنع من الإجزاء بنص الحديث. فأما العيوب التي دون هذه فإنها لا تمنع من الإجزاء؛ فتجزئ الأضحية بمقطوعة الأذن أو مشقوقتها مع الكراهة لحديث علي رضي الله عنه قال: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن وأن لا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء» وكل هذه الصفات شقوق في الأذن.

وتجزئ الأضحية بمكسورة القرن مع الكراهة لحديث عتبة بن عبد السلمي: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المستأصلة» وهي التي ذهب قرنها من أصله. وتجزئ الأضحية بمقطوعة الذنب من الإبل والبقر والمعز مع الكراهة قياسًا على مقطوعة الأذن ولأن في بعض ألفاظ حديث علي رضي الله عنه: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نضحي ببتراء». فأما مقطوعة الألية من الضأن فلا تجزئ في الأضحية فإن كانت من نوع لا ألية له من أصل الخلقة فلا بأس بها.

وتجزئ الأضحية بما نشف ضرعها من كِبَرٍ أو غيره إذا لم تكن مريضةً مرضًا بيّنًا، وتجزئ الأضحية بما سقطت ثناياها أو انكسرت.

وكلما كانت الأضحية أكمل في ذاتها وصفاتها وأحسن منظرًا فهي أفضل؛ فاستكمِلوها واستحسِنوها وطِيبوا بها نفسًا، واعلموا أن الأضحية أفضل من الصدقة بثمنها لأنها شعيرةٌ من شعائر الله وليس المقصود منها مجرد اللحم الذي يؤكل ويفرّق، بل أهم مقصود فيها ما تتضمنه من تعظيم الله عز وجل بالذبح له وذكر اسمه عليها.

ولقد أصاب الناس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في سنة من السنين مجاعة وقت الأضحى ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بترك الأضحية وصَرْف ثمنها إلى المحتاجين بل أقرهم على الأضاحي وقال لهم: «من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثالثةٍ في بيته شيء» فلما كان العام المقبل قالوا: يا رسول الله نفعل كما فعلنا في العام الماضي؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلوا واطعموا وادّخروا فإن ذلك العام كان في الناس جهدٌ فأردت أن تعينوا فيها» (رواه البخاري ومسلم).

ولا تذبحوا ضحاياكم إلا بعد انتهاء صلاة العيد وخطبتيها؛ فإن ذلك أفضل وأكمل اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان يذبح أضحيته بعد الصلاة والخطبة. قال جندب بن سفيان البجلي رضي الله عنه: «صَلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح» (رواه البخاري). ولا يجزئ الذبح قبل تمام صلاة العيد لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها أخرى». واذبحوا ضحاياكم بأنفسكم إن أحسنتم الذبح، وقولوا: (بسم الله والله أكبر) وسمُّوا من هي له عند ذلك اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم. فإن لم تحسنوا الذبح فاحضروه فإنه أفضل لكم وأبلغ في تعظيم الله والعناية بشعائره؛ قال الله تعالى: ((وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ * الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)).

[المصدر: الضياء اللامع من الخطب الجوامع، للشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-].

تنبيهاتٌ على أحكام الأضحية والذكاة

• إذا أراد أحدٌ أن يضحي ودخل شهر ذي الحجة فإنه يحرم عليه أن يأخذ شيئًا من شعره، وأظفاره، أو جلده حتى يذبح أضحيته، وإن أخذ شيئًا من ذلك ناسيًا، أو جاهلاً، أو سقط الشعر بلا قصدٍ فلا إثم عليه، وإن احتاج إلى أخذه فله ذلك ولا شيء عليه، مثل: أن ينزل الشعر في عينيه فيزيله.

• شروط الذكاة:

للذكاة شروط تسعة وهي:

(١) أن يكون المذكي عاقلاً مميزًا.

(٢) أن يكون المذكي مسلمًا، أو كتابيًا (وهو من ينتسب إلى دين اليهود أو النصارى).

(٣) أن يقصد التذكية.

(٤) ألا يذبح لغير الله.

(٥) ألا يسمى عليها غير اسم الله، مثل أن يقول: باسم النبي، أو غيره.

(٦) أن يذكر اسم الله تعالى عليها فيقول عند الذبح: باسم الله.

(٧) أن تكون الذكاة بمحدد ينهر الدم.

(٨) إنهار الدم (إي إجراؤه بالتذكية).

(٩) أن يكون المذكي مأذونًا في ذكاته شرعًا.

• آداب الذكاة:

(١) الإحسان في تذكيتها، بحيث تكون بآلة حادة.

(٢) أن تكون الذكاة في الإبل نحرًا، وفي غيرها ذبحًا، فينحر الإبل قائمةً معقولةً يدها اليسرى، فإن صعب عليه ذلك نحرها باركة، ويذبح غيرها على جنبها الأيسر.

(٣) قطع الحلقوم والمريء زيادةً على الودجين.

(٤) أن يستر السكين عن البهيمة عند حدِّها فلا تراها إلا عند الذبح.

(٥) أن يكبر الله تعالى بعد التسمية.

(٦) أن يسمي عند ذبح الأضحية أو العقيقة من هي له بعد التسمية والتكبير ويسأل الله قبولها فيقول: بسم الله، الله أكبر، اللهم هذا منك ولك عني، اللهم تقبل مني (إن كانت له) أو عن فلان، اللهم تقبل من فلان (إن كانت لغيره).

[المصدر: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ٢٥/ ١٤٥].

نصيحةٌ للنساء بتعلم التوحيد والسنة
والتحذير من الرقـاة ومخالفاتهم

لفضيلة الشيخ نزار بن هاشم -حفظه الله-

كثيرٌ من نساءنا وبناتنا وأمهاتنا إلى يومنا هذا ما زلن يحملن شيئًا من الموَرّثات القديمة التي لا تمت إلى الإسلام بصلة: دعاء غير الله، والحلف بغير الله والاستغاثة ببعض من يعظِّمْنَه من المشايخ أو الرجال، والذهاب وشد الرحال إلى القبور والمقابر أو إلى بعض من يعظّمون في بعض مجتمعات المسلمين اليوم؛ إذا أصابها شيء تنادي غير الله والعياذ بالله، هذه أمور شركية، إذا أردنا أن نعالجها ينبغي علينا تعلم التوحيد، أن تتعلمي أيتها المرأة وأيتها البنت وأيتها الأخت المسلمة بأن توحيد الله يحملك على أن تعبدي الله وحده لا شريك له، ومن عبادة الله دعاء الله، تدعين الله وحده لا شريك له، تعتقدين أنك مخلوقة لله، وأن النفع والضر بيد الله وحده لا شريك له، تتركي البدع في المآتم في العزاءات في الذهاب إلى المقابر.

النساء قال فيهن -صلى الله عليه وسلم-: (رأيت أكثر أهل النار من النساء)، الله أسأل أن يعصمني وإياكنّ جميعاً وإياكم أيها الشباب من هذه الفتن ومن هذه النيران؛ لأن النساء فيهن الجهل، يقوم شخص من الدجالين في بعض بلاد السودان ويقوم له المطبّلون في السودان: (والله فلان -عمره ما بلغ الحلم حتى الآن- يكوي ويفعل كذا ويعالج من السكَري والأمراض)!! تجد مئات وآلاف من النساء يذهبن إليه، شخص في جهة معينة يكوي بالنار آلاف من النساء يذهبن إليه، فلان ادّعى أنه يصل إلى شيء ويستطيع أن يعالج مئات وآلاف من النساء...

انتبهوا وانتبهن أيتها النساء! هذا ليس من الإسلام في شيء وهذا من البدع، هؤلاء الدجالون يريدون من النساء ومن الرجال أموالهم وأن يبعدوهم عن هذه العقيدة وعن هذا التوحيد لأن الأمة إذا وحّدت الله واعتقدت في الله الاعتقاد السليم، فإنها سترجع إلى الله جل شأنه وبالتالي ستترك هؤلاء التجار، تجار الدين.

وأيضا أحذِّر من هؤلاء الرقاة أيضا الذين يستعملون الرقية باسم الإسلام؛ فتحوا أيضاً مراكز في السودان وفي غيرها، (فلان فلان مركز التداوي بالقرآن)، (فلان فلان مركز كذا للقرآن) هؤلاء أيضاً أتوا بنوع من الدجل الجديد، منهم من فعل الفساد، يخلو بالنساء وأتى بالبدع، يضرب المرضى ويخنق المرضى، ويأتي ببعض الأعشاب وفيها من الهلاك ما فيها بل منهم من قتل بعض الناس في هذه البلاد وفي غيرها، وأنا أعرف شخصاً من الرقاة خنق شخصاً فقتله والله، باسم الرقية، ناهيك عما يفعلون من الضرب، يأتيهم المريض المسكين بدل ما أن يقرؤوا عليه القرآن، القرآن الذي هو الشفاء والأذكار الشرعية شفاء هذا يكفيك، وهذه لا تحتاج إلى راقٍ أو إلى علم معقّدٍ شائك، علمها بسيط الرجال يفعلون ذلك، يحفظون القرآن يحفظون من الرقية ما كانت في القرآن والسنة، وكذلك النساء أما أن يذهب الناس إلى هؤلاء الرقاة وإلى هؤلاء الدجاجلة!

إنهم يخدعونكم أيها الناس، ابتعدوا منهم واحذروا كل الحذر منهم؛ يأتيه المسكين يضربه! يأتيه المسكين المريض يدّعي له علم الغيب!، وهذا من الكذب بل يؤدي إلى الكفر بالله، (فلان سحرك، فلان أصابك بعين) ! وهذا كله من الدجل والشعوذة، لا يعلم الغيب إلا الله وحده لا شريك له، رسولنا صلى الله عليه وسلم ما علم أنه مسحور إلا بعد أن نزل وحي من السماء وهذا الوحي نزل بالقرآن أولاً عولج بالقرآن بالفلق والناس صلى الله عليه وسلم، بعد ذلك نُظِر في السحر وأبطِل ليدلنا هذا النص على أن العلاج أولاً وآخراً بنصوص القرآن والسنة وليس هناك حوجة إلى أن تسعى إلى معرفة السحر، عالج نفسك بالقرآن.

الراقي أول ما تأتي له يقول لك: والله فيك سحر!!، بعض الناس يسأل يقول: أنت إذا شربت الماء يحصل لك شيء؟! يقول: والله أجد في بطني حاجة! فيقول له: يُخشى أن يكون فلان فعل لك سحرا شربته في شراب أو أكلته في طعام!!
يأتيه وحي؟!! ما يأتيه إلا شيطان رجيم، لأن الشياطين تتنزل على كل أفاكٍ أثيم، هؤلاء أيضاً ضيعوا الأمة عن الإسلام الصحيح، بدل أن يربطوهم بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم؛ بالله بالاعتقاد السليم وبالرسول باتباع السنة، صرفوهم عن هذا الدين العظيم، فاحذروا يا شباب واحذروا أيتها النساء، أيتها النساء احذرن كل الحذر من هؤلاء؛ منهم من يمس المرأة تأتيه المرأة الأجنبية وحرام أن تمس المرأة الأجنبية، يجوز للطبيب عند الضرورة إذا لم تجد المرأة طبيبةً أنثى ولم يكن هناك إلا رجال ذكور، لا حرج من الذهاب مع المحرم إلى الطبيب الذّكَر ولا حرج أن يمس من محل العلاج الموضع الذي يحتاج إلى كشفه، فتذهب إلى الطبيب الخلوق الأديب الذي عنده دين ويحفظ أعراض المسلمين، كم من الأطباء من لا خُلق له، معروف في بعض المناطق من نَهَك الأعراض من الأطباء والعياذ بالله، بل يفعلون ما يندى له الجبين: أن يعينوا أهل الزنا على الزنا يقيمون لهم عمليات إجهاض وما شابه ذلك.
تذهب المرأة إلى الطبيب النقي الذي عنده أخلاق مع محرمها؛ إياكِ أن تذهبي وحدك أو في رفقة نساء، هذه ضرورة أن يمس الطبيب من المرأة ما يحتاج إلى مسه للضرورة.
يأتي هذا الراقي ويعبث بأعراض النساء، يمسكها هنا وهناك لماذا؟ يقول لك هذه ضرورة أين الضرورة؟ هذا ضلال هذا فساد، هذا لعب على عقول النساء لأنه لا توجد ضرورة في الرقية، نعم هناك نصوص شرعية تبين أن الراقي يجوز إذا رقى نفسه أن يضع يده في محل الألم، لكن هذا في الأمر المباح يضع الرجل على زوجته، الأخ على أخته، أما الأجنبي لا يجوز له أن يضع ذلك مطلقاً لأنه حرام بالاتفاق لأن الشفاء ليس في اليد وإنما الشفاء في القرآن، في نصوص القرآن وفي نصوص السنة النبوية بعد الله سبحانه وتعالى فعلينا أن ننتبه أيها الناس.
والله الأمة اليوم تحتاج إلى وعي تامّ، تحتاج إلى فقهٍ إلى علم، وهؤلاء يقطعون عنكم الطريق أيها الناس، الرقاة ودعاة الفساد والفتنة والذين يدعون إلىَ الله عز وجل بلا بصيرةٍ وبلا علم هؤلاء يقطعون الطريق على الأمة الإسلامية، فلنرتبط حول العلم وحول نصوص الكتاب والسنة.

نزار بن هاشم العبّاس

خرّيج الجامعة الإسلاميّة بالمدينة النّبويّة

والمشرف على موقع راية السّلف بالسُّودان

المصدر شريط مفرغ